

الجهاد في المأثور عن أهل السنة والإمامية

(15) الأُمالي: عن وهب بن وهب القرشي، عن الصادق جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه (عليهما السلام)، قال: «قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): إنَّ جبرئيل (عليه السلام) أخبرني بأمر قرأت به عيني وفرح له قلبي، قال: يا محمد، من غزا غزاة في سبيل الله من أُمّتك، فما أصابته قطرة من السماء أو صداع إلا كانت له شهادة يوم القيامة». [54] (16) علل الشرائع: عن حنان بن سدير، عن أبيه، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: «كلّ ذنب يكفّره القتل في سبيل الله، إلاّ الدين لا كفارة له إلاّ أدأؤه، أو يقضي صاحبه، أو يعفو الذي له الحقّ». [55] (17) المحاسن: البرقي، رفعه، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «ثلاث من كنّ فيه زوّجه الله من الحور العين كيف شاء كظم الغيظ، والصبر على السيوف، ورجل أشرف على مال حرام فتركه». [56] (18) الخصال: عبد الله بن مسعود، قال: سألت رسول الله (صلى الله عليه وآله): أيّ الأعمال أحبّ إلى الله؟ قال: «الصلاة لوقتها» قلت: ثمّ أيّ شيء؟ قال: «برّ الوالدين». قلت: ثمّ أيّ شيء؟ قال: «الجهاد في سبيل الله». قال: فحدّثني بهذا، ولو استزدته لزداني. [57] (19) الأُمالي: قال عليّ (عليه السلام): «الموت طالب ومطلوب، لا يعجزه المقيم، ولا يفوته الهارب، فقدّموا ولا تتكلموا، فإنّه ليس عن الموت محيص. إنّكم إن لم تقتلوا تموتوا. والذي نفس علي بيده، لألف ضربة بالسيف على الرأس أهون من الموت على فراش». [58] (20) الأُمالي: عن أبي بصير، عن أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين (عليهما السلام)،